

أضواء البيان

@ 357 \$ 1 (سورة المزمل) \$ 1 .

! 7 ! قوله تعالى : { يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ قُمِ الْوَيْلَ إِلَّا وَقَلِيلًا } .

بين تعالى المراد من المقدار المطلوب قيامه بما جاء بعده { زَمِّصْفَهُ أَوْ انْقُصْ مِنْهُ } أي من نصفه أو زد عليه أي على نصفه ، وفي هذه الآية الكريمة وما بعدها بيان لمجمل قوله تعالى : { وَمِنَ الْوَيْلِ فَتَجَدَّدُ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ } . .
وفيها بيان لكيفية القيام ، وهو بترتيل القرآن ، وفيها رد على مسألتين اختلف فيهما .

الأولى منهما : عدد ركعات قيام الليل ، أهو ثماني ركعات أو أكثر ؟ .

وقد خير صلى الله عليه وسلم بين هذه الأزمنة من الليل ، فترك ذلك لنشاطه واستعداده وارتياحه . فلا يمكن التعبد بعدد لا يصح دونه ولا يجوز تعديه ، واختلف في قيام رمضان خاصة ، والأولى أن يؤخذ بما ارتضاه السلف ، وقد قدمنا في هذه المسألة رسالة عامة هي رسالة التراويح أكثر من ألف عام في مسجد النبي عليه السلام ، وقد استقر العمل على عشرين في رمضان . .

والمسألة الثانية : ما يذكره الفقهاء في كيفية قيام الليل عامة هل الأفضل كثرة الركعات لكثرة الركوع والسجود ، وحيث إن أقرب ما يكون العبد إلى الله وهو ساجد ، أم طول القيام للقراءة ؟ حيث إن للقارئ بكل حرف عشر حسنات ، فهنا قوله تعالى : { وَرَتِّلْ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا } نص على أن العبرة بترتيل القرآن ترتيلاً ، وأكد بالمصدر تأكيداً لإرادة هذا المعنى كما قال ابن مسعود : (لا تنثروه نثر الرمل ، ولا تهذوه هذ الشَّعر ؟ قفوا عند عجائبه وحركوا به القلوب ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة) . .
وقد بينت أم سلمة رضي الله عنها تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقولها : كان يقطع قراءته آية آية { بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ }